

## بحار الأنوار

- [168] عن ذلك (1). 11 - شى: عن أبي الصباح، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول الله: " ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون " قال: كان الناس حين أسلموا عندهم مكاسب من الربا، ومن أموال خبيثة، فكان الرجل يتعمدها من بين ماله فيتصدق بها فنهاهم الله عن ذلك، وإن الصدقة لا تصلح إلا من كسب طيب (2). 12 - شى: عن حماد اللحام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لو أن رجلا أنفق ما في يديه في سبيل من سبل الله، ما كان أحسن ولا وفق له، أليس الله يقول: " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين " يعني المقتصدين (3). 13 - شى: عن حذيفة قال: " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة " قال: هذا في النفقة (4). 14 - م: قوله عز وجل: " ومما رزقناهم ينفقون ": قال الامام عليه السلام: يعني " ومما رزقناهم " من الاموال، والقوى في الابدان والجاه والمقدار " ينفقون " يؤدون من الاموال الزكوات، ويجودون بالصدقات ويحتملون الكل ويؤدون الحقوق اللازمة كالنفقة في الجهاد إذا لزم، وإذا استحب، وكسائر النفقات الواجبات على الاهلين وذوي الارحام القربيات و الاباء والامهات، وكالنفقات المستحبات على من لم يكن فرضا عليهم النفقة من سائر القربيات، وكالمعروف بالاسعاف والقرض والاخذ بأيدي الضعفاء والضعيفات. ويؤدون من قوى الابدان المعونات كالرجل يقود ضريرا وينجيه من مهلكة، ويعين مسافرا أو غير مسافر، على حمل متاع على دابة قد سقط عنها، أو كدفع عن مظلوم قد قصده ظالم بالضرب أو بالاذى. ويؤدون الحقوق من الجاه بعد أن يدفعوا به عن عرض من يظلم بالوقعة فيه
- \_\_\_\_\_ (1 - 2) تفسير العياشي ج 1 ص 149 والاية في البقرة 267. (3 - 4) تفسير العياشي ج 1 ص 87 والاية في البقرة 195.
- \_\_\_\_\_